بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين

الحمد لله رب العالمين وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم
وبعد فهذا جواب مسائل وردت علينا من مكة
المشرفة الاولى ما قول سادتنا العلماء الاعلام امتع الله
بهم المسلمين والاسلام في قول ائمة الشافعية في كتبهم
كالشيخ ابن حجر والشيخ الكردي واضرابهم وقع للشيخ
او وقع لفلان كذا وكذا ثم لم يصرح بعده بترجيحه او تضعيف
فهل يحكم بترجيحه او بتضعيفه

والجواب

والله الموفق ان هذه الصيغة فيها اشعار بضعف ذلك
الواقع من جهتين الاولى انهم غالبا اذا عبروا بلفظ وقع
يتعقبونه بالرد والتضعيف وان رجحوه نادرا
مع الخلاف القوي في رجحانه ولوقف ذلك تتبع كلامهم
الثانية ان الواقع يطلق كثيرا بمعنى الساقط يقال وقع
فلان على الارض اذا سقط عليها من غير قصد ووقع
الطائر من الشجر اي سقط منها ويطلق بمعنى وجب
كقوله تعالى ووقع عليهم بما ظلموا اي وجب عليهم وان عذاب
ربك لواقع اي واجب على الكفار ثابت عليهم والواجب
بمعنى الساقط يقال وجبت الشمس بمعنى سقطت للغروب
وحينئذ فتعبيرهم بلفظ وقع لفلان كذا ايستفاد منه

ان

ان ذلك حصل له من غير قصد فلا يعتمد عليه لسقوطه
وعدم قصده وكأنه غير ملوم عليه لانه لو تفطن لذكر لما وقع
له فهذه الصيغة ادل بالحكم عليها بالضعف من صيغة
هذا ما قاله فلان وعلى ما قاله فلان وعلى ما بحث وكذا
قاله فلان لان الاشعار بعدم الارتضاء للكلام ذلك
القائل اظهر من اشعار هذه الصيغ بالضعف وحينئذ
فاعتبروا بقولهم وقع لفلان كذا انه يحكم بضعفه
وكنت اميل لترجيحه من حيث انه منقول في الجملة
ثم ظهر لي الآن ضعفه والعلم عند الله المسألة
الثانية في قول بعض العلماء الاكابر في صيغ الصلاة على النبي
صلى الله عليه وسلم التي ينشئونها هذه الصلاة تعدل
كذا وكذا وهذه الصلاة تعدل دلائل الخيرات اربعة
وثمانين مرة او اقل او اكثر كما رأيت في فتاوى العلامة
الشيخ محمد صالح الرئيس وغيره ممن ابن لهم ذلك
مع ان الوارد لا تفضيله شيء والدلائل محشوة منه

والجواب والله الموفق اعلم ايها السائل ان كون العمل
يعطي عامله من الاجر كذا وكذا لا يعرف مثله الا من قبل
الشارع فاذا رأينا بعض العلماء يجزم بان العمل
الفلاني يعدل كذا وكذا كما نقله السائل عن فتاوى

Copyright © King Saud University